

وقوله صلى الله عليه وسلم في خير جبرائيل صلى في الظهر  
حين كان ظلمة مثله اي فرغ منها حينئذ كما هي شاع في العصر  
في اليوم الاول حينئذ كما قال الشافعي رضي الله تعالى عنه  
نافيًا باشتهارهما في وقت واحد المصريح بعدم خير مسلم  
السابق ولها اربعة اوقات بل سبعة فضيلة يصح فيها وفيما  
عطف عليها الجريد لاعتناء اوقات والرفق بدامن اربعة  
اقله واختياره الى مصر الطرح مثله غير ظلال الاستواء ثم  
جواز بل كراهة الى الاصفر اربعة اوقات كراهة الى اخره اي الى  
بقاء ما يسعها ووقت عذر ووقت ضرورة ووقت حرة  
واو اوقات المغرب بالفروب يجمع فرض الشمس اجماعا ويبقى  
حتى يغيب الشفق الاحمر للاخبار كما في خير مسلم وخير  
بالاحمر ما بعد من الاصفر ثم الابيض ولها وقت فضيلة  
وكراهة وحرمة وضرورة وعذر واختيار وهو وقت الفضيلة  
وهو يعجز غيبوبة الشفق الاحمر اولى وقت العشاء  
الاجماع على دخولها بالشفق الاحمر هو المتبادر منه  
ولها ثلاثة اوقات بل سبعة اوقات كالعصر  
فضيلة اولى ثم اختياره الى ثلث الليل الاوّل ثم وقت  
جواز بل كراهة الى الفجر الكاذب ثم بكرهته الى بقاء  
ما يسعها ثم وقت حرمة الى الفجر الصادق ولها وقت  
ضرورة ووقت عذر وهو اي الفجر الصادق المشتمل  
ضوءه معتبرضا بالافق اي فواجح السماء وقبيله يطلم

الكاذب

الكاذب مستطيلًا ثم يذهب ويعقبه ظلمة وهو اي  
الفجر الصادق اولى وقت الضيق خبر مسلم وقت صلاة  
الضيق من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس ولها اربعة اوقات  
بل ستة وقت فضيلة اولى ثم اختياره الى السفر ثم  
جواز بل كراهة الى الحرة ثم كراهة الى ان يبقا ما يسعها  
ثم حرمة ولها وقت ضرورة ويكره تسمية المغرب عشاء  
والعشاء عتمة للتعجب الصبح عنها ويكره النوم قبلها  
ولو قبل دخول وقتها على الاوجه خشية الفوات وكما  
لعشاء في هذه غيرها فبحرم النوم الذي لم يغلب حيث  
يؤم الفوات بعد دخول الوقت وكذلك قبلها على ما اعتد  
كثيرون لكن خالف فيه السبكي وغيره ويكره الحديث  
وسائر الضنايع بعدها اي بعد فعلها ولو لمجموعة جمع  
تقديم على ما ذكره العاد خشية الفوات ايضا في حرم  
كذا ذكره علم شرعي او التله واي ناس ضيف وملاطفة  
زوجة او الحاجة كذا جعة حساب لانه في ذلك خيرا  
او عذرًا ناجزًا فلا يترك لمفسدة متوهمة وورد كان  
البيته صلى الله عليه وسلم يحدثنه عامة ليله عن النبي  
اسرائيل وفضل الاعمال البدنية بعد الاسلام لضيق  
فرضها افضل الفرائض ونفيلها افضل النوافل للادلة  
الكثيرين في ذلك وقيل الحج وقيل الطواف وقيل غير ذلك  
وافضل احوال الصلوة الموقته من حيث الوقت مع عدم